

فرنسا - تم استلام البريد الإلكتروني في 17 آب/أغسطس 2020

السيد السفير، سيدتي، سيدي،

تجدون طيه تعليقاً خطياً من فرنسا والمملكة المتحدة يهدف إلى كسر إجراءات الصمت بشأن القرارات التالية:

القرار 9: الفريق العامل الفرعي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة (WGETI) بشأن المادتين 6 و7 - خطة العمل متعددة السنوات

القرار 10: الفريق العامل الفرعي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة (WGETI) بشأن المادة 9 - خطة العمل متعددة السنوات

القرار 11: الفريق العامل الفرعي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة (WGETI) بشأن المادة 11 - خطة العمل متعددة السنوات

ويظل وفد فرنسا ووفد المملكة المتحدة تحت تصرفكم لإثارة الموضوع إذا لزم الأمر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

يان هوانج

يان هوانج

السفير - المندوب الدائم لفرنسا لدى مؤتمر نزع السلاح

<https://cd-geneve.delegfrance.org/> +41 (0) 22 758 91 24

تويتر: @FR_Desarmement

القرار 9: الفريق العامل الفرعي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة (WGETI) بشأن المادتين 6 و7 - خطة العمل متعددة السنوات

القرار 10: الفريق العامل الفرعي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة (WGETI) بشأن المادة 9 - خطة العمل متعددة السنوات

القرار 11: الفريق العامل الفرعي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة (WGETI) بشأن المادة 11 - خطة العمل متعددة السنوات
البداية

تتشرف فرنسا بإبلاغ الأمانة العامة بأنها تقوم، مع المملكة المتحدة، بكسر إجراءات الصمت المتعلقة بالوثائق المذكورة في المرجع (القرار 9 والقرار 10 والقرار 11) للأسباب التالية:

1. ندرك أن إجراءات الصمت المنصوص عليها في القواعد الإجرائية تهدف فقط إلى اعتماد قرارات بشأن المسائل الإجرائية. وهي لا تنطبق على القرارات الموضوعية التي تتطلب مناقشات ومشاورات بين الدول الأطراف.
 2. نعتبر أن عدداً من القرارات المقدمة لاعتمادها في إطار المؤتمر السادس للدول الأطراف (CEP6) هي قرارات جوهرية وأن اعتمادها بموجب إجراء الصمت سيتعارض مع التبادلات الهامة التي تسمح بها مجموعات العمل والجلسات العامة.
 3. يؤثر برنامج العمل المتعدد السنوات للفريق الفرعي بشأن المادتين 6 و7، وبرنامج العمل المتعدد السنوات للفريق الفرعي بشأن المادة 9، وبرنامج العمل المتعدد السنوات للفريق الفرعي بشأن المادة 11 التابعين للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة عدداً من القضايا الجوهرية التي ينبغي مناقشتها بين الدول الأطراف.
 4. نقترح إضافة الصياغة التالية للقرار 9 والقرار 10 والقرار 11: "الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة: ترحب بالوثيقة المشار إليها أدناه باعتبارها وثيقة قابلة للتعديل ذات طابع طوعي يمكن للفريق العامل تحديثها ومراجعتها بانتظام حسب الاقتضاء، والواردة في المرفق جيم من مشروع تقرير رئيس الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة إلى المؤتمر السادس للدول الأطراف (CEP6) (الوارد في الوثيقة ATT/CSP6.WGETI/2020/CHAIR/606/Conf.Rep)، ونشرها على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة" وفقاً للغة الواردة في التقرير النهائي للمؤتمر الخامس للدول الأطراف (CEP5)).
- انتهى